

الحصول على الجنسية السورية

يحق لحامل الجنسية السورية حمل جنسية أخرى ، ولكن إن كانت جنسيته الأولى هي السورية فالمواطن يخضع بشكل كامل للقوانين السورية .

الشروط الواجب توافرها للحصول على الجنسية السورية هي :

- 1- تقديم خدمات جليلة للأمة العربية أو لسورية .
- 2- الإقامة في سورية لمدة عشر سنوات من دون انقطاعات .
- 3- أن يتكلم اللغة العربية .
- 4- أن يكون خالي من الأمراض السارية وغير محكوم سابقا .
- 5- بعد تطبيق ما سبق يجب أن يصدر مرسوم خاص بمنحه الجنسية من السيد رئيس الجمهورية بناء على اقتراح من وزير الداخلية .